

## فقه الصيام 72

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقيين وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد وقد تكلمنا في الحلقتين السابقتين - 00:00:36

عن شيء من الاعمال التي تشرع في ختام هذا الشهر فتكلمنا عن صدقة الفطر وما يتعلق بها من الاحكام وتكلمنا ايضا على التكبير الذي يكون في اخر الشهر وبقي من الكلام على الاعمال المشروعة في اخر هذا الشهر وما بعده. الكلام على صلاة العيد وما يتعلق بها من احكام - 00:00:55

صلاة العيد فريضة من الفرائض امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بها بل ان النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ام عطية امر باخراج العوائق والحيض وذوات الخدور. قال يشهدن - 00:01:21

خيرا ودعوة المسلمين واذا كان النبي عليه الصلاة والسلام امر باخراج العوائق والحيض وذوات الخدور مع انهن لسن من اهل الجمعة فالمخاطب بالجمعة من الرجال من الرجال البالغين من باب اولى - 00:01:38

ولهذا كانت صلاة العيد كانت فرضا من الفرائض فيأثم الانسان بتركها وصلاة العيد يشرع عند الخروج لها سنن وامور فمن ذلك اولا ان يغتسل فان الاغتسال لصلاة العيد قد صح عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يغتسل لصلاة العيد. سواء كان ذلك عيد الفطر ام عيد الاضحي - 00:01:57

وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الحديث فيه ضعف ولان صلاة العيد صلاة ذات اجتماع فشرع الاغتسال لها كالجمعة ومما يشرع ايضا عند الخروج لصلاة العيد ان يلبس احسن ثيابه - 00:02:24

فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتتحمل للعيد والوفت فييسن للانسان ان يلبس احسن ما يجد من الثياب حتى المعتكف يسن ان يلبس احسن ثيابه واما ما قاله بعض اهل العلم من ان المعتكف يشرع له ان يخرج بثياب اعتكافه لانها اثر عبادة فينبغي ان تبقى - 00:02:44

فهذا معارض بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. فان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعتكف ومع ذلك كان يخرج صلاة العيد باجمل واحسن لباس يجده عليه الصلاة والسلام اما المرأة فانها تخرج لصلاة العيد غير متبرجة ولا متنطية. لان تبرجها ولان تبرجها - 00:03:09

وتطيبها سبب للفتنة بها ومما يشرع ايضا عند الخروج لصلاة العيد ان يأكل قبل خروجه تمرات وان يأكلهن وترها كما في حديث انس بن مالك رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يطعم. وفي رواية حتى يأكل تمرات - 00:03:35 ويأكلهن وترها في شرع لمن اراد الخروج لصلاة العيد ان يأكل تمرات وترها ثلاثة او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك وان لم يجد تمرا فانه يأكل ما تيسر. فلا يتعين التمر - 00:03:58

وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل قبل خروجه لصلاة العيد لامرین اولا تحقیقا للفطر في هذا اليوم. فان هذا اليوم يوم عيد. بل يوم يحرم صومه. لان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:04:19

نهى عن صومه فتحقيقا للفطر في هذا اليوم. وتمييزا له عما قبله مما يجب صومه. كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو الى الصلاة حتى يأكل هذه التمرات والامر الثاني من الحكمة في الأكل ان في الأكل - 00:04:36 ان في الأكل عونا له على اداء هذه الصلاة المشروعة ومما يشرع ايضا عند الخروج لصلاة العيد ان يبكر اليها ماشيا قال علي رضي الله

عنه من السنة ان يخرج لصلاة العيد ماشيا - 00:04:55

المشي في صلاة العيد هو السنة وهو المشروع ولأن المشي اقرب الى الخضوع والخشوع. ولأن المشي ايضا ايسرا على الناس من ازدحام السيارات وما اشبه ذلك ولا سيما في زمن الان - 00:05:14

لكن لو كان الانسان منزله بعيدا فلا حرج عليه ان يأتي الى صلاة العيد بالسيارة. لكن لكن له ان يجمع بين الامرین بمعنى ان يركب فاذا قرب من مصلى العيد نزل ومشي وبهذا يتحقق المصلحتين معا - 00:05:33

ومن المشروع ايضا في صلاة العيد ان يخالف الطريق فاذا ذهب من طريق رجع من طريق اخر. فقد كان النبي صلی الله علیه وسلم يخالف الطريق يوم العيد فيذهب من طريق ويرجع من طريق اخر - 00:05:56

وانما كان النبي عليه الصلاة والسلام يخالف الطريق يوم العيد لحكم منها اولا اظهار الشعيرة فان الناس اذا خالفوا الطريق في البلد هذا يذهب مع هذا الطريق وهذا يذهب مع هذا الطريق ثم عند الرجوع يختلفون هذا فيه اظهار - 00:06:17

الشعيرة ونشر لها في البلد ومن ذلك ايضا من الحكم ان يشهد له الطريقان يوم القيمة. فان الارض تحدث بما عمل عليها من خير او شر قال الله تبارك وتعالى يومئذ تحدث اخبارها بان ربك اوحى لها - 00:06:38

ومن حكم ذلك ايضا ان يتفقد الفقراء والمساكين الذين في الطريقين فيتفقد هؤلاء في الذهاب ويتفقد هؤلاء في الاياب ومن الاحكام المتعلقة بصلوة العيد ان المشروع بالمرء اذا دخل مصلى العيد ان يصلی تحية المسجد - 00:06:59

ركعتين لقول النبي صلی الله علیه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين ومصلى العيد مسجد وله احكام المساجد لان النبي عليه الصلاة والسلام امر باخراج العواتق والحيض وقال لتعزل الحيض المصلى. فما - 00:07:23 من قربان المصلى. وهذا دليل على ان مصلى العيد له احكام المساجد في شرع لمن دخل مصلى العيد ان يصلی ركعتين ولكن لا ينكر على من جلس بمعنى ان الانسان لو دخل المصلى - 00:07:46

مصلى العيد وجلس ولم يصلی التحية فانه لا ينكر عليه. لان كثيرا من اهل العلم يرون ان مصلى العيد ليس له تحية واستدلوا بان النبي عليه الصلاة والسلام صلی صلاة العيد ولم يصلی قبلها ولا بعدها. وما دام ان المسألة محل خلاف بين العلماء - 00:08:07 فلا ينكر على من صلی ولا ينكر على من ترك. لكن لا ريب ان السنة ان يصلی لعموم قول النبي صلی الله علیه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين - 00:08:27

ومن الاحكام المتعلقة بصلوة العيد ان المشروع ان تكون صلاة العيد في المصلى. يعني في الصحراء فالسنة ان تصلى صلاة العيد في الصحراء. لان النبي صلی الله علیه وسلم كان يخرج باصحابه الى الصحراء فيصلی بهم - 00:08:43

وسواء كان ذلك في المدينة ام في مكة ام في غيرها ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام مع ان مسجده مما تضاعف فيه الصلاة كان يأمر اصحابه بالخروج الى الصحراء - 00:09:01

واما مكة فان الناس من عهد الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون صلاة العيد في المسجد الحرام لا لان المسجد الحرام مما تضاعف فيه الصلاة ولا لان النظر الى الكعبة عبادة ولكن لان مكة شرفها الله ضيقه الاطراف. لان مكة شرفها الله ضيقه الاطراف - 00:09:17 فلا يجدون مكانا قريبا يتسع للمصلين الا المسجد الحرام. فلذلك كانوا يصلون صلاة العيد وكذلك استسقاق وغيرها من الصلوات كانوا يصلونها في المسجد الحرام. هذا ما ما اتسع له وقت هذه الحلقة من ما يتعلق - 00:09:42

باحكام صلاة العيد. ونستكمل في الحلقة القادمة ان شاء الله بقية الاحكام. والله اعلم واحكم. وصلی الله وسلم على نبینا محمد وعلى الـه وصحبه اجمعین - 00:10:02